



The legal nature of family organization in Algerian legislation



Received: 01/06/2023; Accepted: 24/09/2023

¹* فتيحة معوش،² برني كريمة

1 مخبر الدستور الجزائري والدراسات القانونية الاستشرافية، كلية الحقوق، جامعة الاخوة منتوري قسنطينة 1 (الجزائر)

2 مخبر الدستور الجزائري والدراسات القانونية الاستشرافية، كلية الحقوق، جامعة الاخوة منتوري قسنطينة 1 (الجزائر)

الطبيعة القانونية للتنظيم العائلي في التشريع الجزائري

الكلمات المفتاحية:

تنظيم الأسرة ؛
منع الحمل ؛
صحة الام ؛
حق مشترك.

ملخص

التنظيم العائلي هو ان يجعل فترة زمنية بين حمل وآخر لأسباب خاصة وأخرى عامة، باستعمال وسيلة من وسائل منع الحمل والتي تتنوع بين ما هو طبيعي وما هو طبيوقد اعتبره المشرع الجزائري حق مشتركاً بين الزوجين يمارسه كل واحد منهما بناء على مشورة الآخر، واعتبره في قانون الصحة أولوية من أولويات الصحة العمومية يساهم في المحافظة على صحة الام والطفل وتعمل الدولة دون فرضه على توفير كل الوسائل والإمكانيات التي تسهر على تنفيذه وفق برامج وطنية.

Abstract

Family organization is to make a period of time between pregnancy and other for private and general reasons by using a contraceptive method that varies between normal and medical, It was considered by the Algerian legislature to be a common right of the spouses exercised by each of them on the basis of the other's advice. The Health Act is a public health priority that contributes to the preservation of mothers' and children's health. Without imposing it, the State shall endeavour to provide all means and possibilities for its implementation in accordance with national programmes.

Keywords:

family organization;
contraception;
Mother's health;
Common right.

* Corresponding author, e-mail: fatiha.maouche@doc.umc.edu.dz

Doi:

مقدمة:

اولت جميع دول العالم اهتماما كبيرا وخاصة في مجال الصحة بموضوع صحة الام والطفل والذي اصبح حديثا من اهم مؤشرات قياس مستوى التقدم في الدول المعاصرة ، فتعتبر الدولة اكثر تقدما في المجال الصحي كلما كانت اكثر توفيراً للرعاية الصحية للام والطفل ويظهر ذلك في انخفاض نسبة الوفيات لدى الأطفال حديثي العهد بالولادة والامهات اثناء الحمل والولادة ، ولا يعني بالضرورة الاهتمام بصحة الام والطفل العمل على خلو جسدهما من الامراض وانما يتطلب الامر بذل الجهد في الوقاية من الامراض قبل الإصابة بها، ونظرا لما اثبتته الدراسات الطبية الحديثة من إمكانية تضرر الام والطفل صحيا نتيجة الولادات المتكررة وتقارب فترات الحمل وتأكيذا على أهمية الحماية الصحية لكلاهما على المستوى الدولي عن طريق الاتفاقيات الدولية وتوصيات المؤتمرات الدولية النشطة في هذا المجال، عمل المشرع الجزائري على توفير هذه الحماية من خلال إيجاد البات ووسائل فاعلة تحقق هذا المطلب للوصول الى توفير رعاية صحية للام والطفل بشكلها الأمثل، ويعد النص على التنظيم العائلي او تباعد الولادات من اهم الوسائل التي يمكن عن طريقها ضمان صحة افضل للام والطفل مع توفير وتسهيل جميع الإمكانيات في هذا المجال، وقد أشار المشرع الجزائري الى التنظيم العائلي في قانون الصحة الجديد رقم 11/18 في المادة 71 منه و في الفقرة 4 من المادة 36 من قانون الاسرة رقم 11/84 المعدل والمتمم بموجب الامر 02/05 تحت مسمى التباعد بين الولادات، ونظرا لتعلق الموضوع بالوسيلة الوحيدة للحفاظ على النوع الإنساني وارتباطه الوثيق بأهم افراد الاسرة الام والطفل كان منبوع أهمية تناوله بالدراسة، لتسليط الضوء على المعالجة القانونية له، تأسيسا على ما سبق نطرح الاشكال التالي: ماهي الطبيعة القانونية للتنظيم العائلي في التشريع الجزائري؟

وللإجابة على هذه الإشكالية اعتمدنا المنهج الاستقرائي والتحليلي مقسمين حطة الإجابة الى محورين حيث تناولنا في المحور الأول: الاطار المفاهيمي للتنظيم العائلي وفي المحور الثاني: منظور المشرع الجزائري للتنظيم العائلي.

المحور الأول: الاطار المفاهيمي للتنظيم العائلي

انعم الله على الانسان وسائر مخلوقاته بنعمة الانجاب وجعله طريق اوجد للتكاثر وللحفاظ على النوع الإنساني واستمراريته، وتقوم المرأة بهذه الوظيفة بحمل جنينها 9 اشهر كاملة تليها لحظة ولادة يسبقها مخاض عسير لتبدأ بعده رحلة شاقة تتخللها فترة رضاعة ورعاية وتربية وان كانت تجد فيها الام متعة نتيجة ممارستها لطقوس امومتها، الا ان هذا لا يمنع من إمكانية تعرض صحتها لبعض المخاطر في الحالات التي يتكرر فيها الحمل خاصة اذا كانت فترات الحمل متقاربة، فهو لا يؤثر فيها فحسب بل ينعكس سلبا على طفلها الموجود على مستوى رعايته وعلى جنينها الذي سيتأثر حتما لنموه في وسط مريض ولهذا وغيره تلجأ النساء الى وسائل منع الحمل لتنظيم فترات حملهن وما يصطلح عليه بالتنظيم العائلي الذي سنتعرض له بالدراسة في هذا المحور للإحاطة بالاطار المفاهيمي له من خلال التطرق الى مفهومه (أولا) والى الوسائل المستخدمة في التنظيم العائلي (ثانيا)

أولا: مفهوم التنظيم العائلي

التنظيم العائلي او الاسري او التباعد بين الولادات او تنظيم النسل مفردات مترادفة تقتضي البحث على مفهوم من خلال التعرض لتعريفها (1) والتعرف على أسباب اللجوء اليها(2)

1- تعريف التنظيم العائلي

التنظيم العائلي مصطلح ليس مركبا فقط بل له عدة مرادفات نحاول من خلال هذا العنصر تناول تعريفه لغة واصطلاحا:

أ تعريف التنظيم العائلي لغة: كما اشرنا سابقا مصطلح التنظيم العائلي مصطلح مركب من كلمتين تتطلب كل كلمة منهما التعريف بها

- **التنظيم:** هو النظم هو التألف وضم الشئ الى اخر، يقال نظم اللؤلؤ ينظمه تنظيما ونظاما أي الفه وجمعه في سلك واحد، فالنظم والانتظام هو الاتساق¹ التنظيم التأليف، نظم ينظمه نظاما ونظاما ونظمه فانتظم وتنظم ونظمت اللؤلؤ أي جمعه في السلك والتنظيم مثله، ومنه نظمت الشعر ونظمته، ونظم الامر على المثل وكل شيء قرنته بأخر او ضمنت بعضه الى بعض، فقد نظمته والنظم المنظوم، وصف بالمصدر والنظم ما نظمته من لؤلؤ وخرز وغيرهما².

- **العائلي:** نسبة الى العائلة وجمعها عائلات وعوائل وعائلة الشخص: زوجته وأولاده واقاربه، والعائلة من

يضمهم بيت واحد، من الإباء والابناء و الاقارب³

ب تعريف التنظيم العائلي اصطلاحا: رغم ارشاد المشرع الجزائري الاسرة الى تبني نظام التباعد بين الولادات في المادة 71 من القانون رقم 11/18 المتضمن قانون الصحة الا انه لم يعرفه الامر الذي يستدعي اللجوء الى الفقه لإحاطته بتعريف جامع مانع له، فالتنظيم العائلي وتنظيم النسل والتنظيم الاسري وتباعد الولادات هي عبارات مترادفة مؤداها واحد وهو التقليل من النسل وهي مصطلحات حديثة حلت محل الكلمة المعروفة بالعزل عند العرب والفقهاء قديما⁴ والعزل يعني عزل الرجل ماءه عن الزوجة عند الاتصال الجنسي بها، لأجل إيقاف الانجاب مؤقتا⁵، والتنظيم العائلي بمفهومه الحديث (يقصد به استعمال الوسائل الملائمة لمنع الحمل وتنظيم الولادات بهدف احداث التوازن)⁶

ويعنى به أيضا ان يجعل بين كل طفل واخر مدة من الزمن يتمكن فيها الطفل من استيفاء حقه في الرضاع والرعاية⁷ وتتمكن فيها الام من استرداد صحتها.

و هو أيضا كل وسيلة او طريقة تمنع وقوع الحمل بصفة مؤقتة وانعكاسية⁸

والجدير بالذكر في هذا المقام ان تنظيم الاسرة او تنظيم النسل يختلف عن تحديد النسل والذي يعني (وضع حد ينتهي اليه نسل الأولاد بتقدير من الابوين، أو من الدولة لغاية مراده بوسائل يظن انها تمنع الحمل)⁹ فالتنظيم هو تأجيل مؤقت للحمل بينما التحديد هو إيقاف مؤبد له.

2- أسباب اللجوء إلى التنظيم العائلي

تختلف أسباب اللجوء الى التنظيم الاسري او التباعد بين الولادات على حسب المنظور الذي تنطلق منه ان كان فرديا او كان جماعيا.

أ- **الأسباب الجماعية :** يمكن للدولة لأسباب عامة اقتصادية او اجتماعية ان تقوم بدعوة موجهة لكافة افراد المجتمع في اطار سياسة ممنهجة تهدف أساسا بإرشاد شعوبها الى تبني فكرة التنظيم العائلي عن طريق التوعية بأهميته و توفير كل الوسائل التي يمكن ان تساعد على ذلك وتسهيل الوصول اليها، ويعد تطلع الدول خاصة النامية منها للوصول الى درجة الرقي والتطور رهانا صعبا تراهن عليه عن طريق الاهتمام بالصحة الإنجابية بما فيها تنظيم الاسرة الذي يلعب دورا جوهريا في توازن الحالة الصحية والنفسية للفرد وكذا تكييفه الاجتماعي¹⁰، ومن الأسباب العامة للجوء الى التنظيم العائلي أيضا ولعله أهمها اختلال التوازن بين الموارد الاقتصادية ومستوى المعيشة وبين الكثافة السكانية حيث اصبح عدد السكان يزيد بنسبة عالية قد تتضاعف في وقت قصير وهذا من شأنه ان يحدث خلا كبيرا في التوازن، مما يستعدي اقبال الدول على تبني سياسة تنظيم النسل لإحداث التوازن.

ب- **الأسباب الخاصة للجوء الى التنظيم العائلي:** على المستوى الفردي تعتبر عملية منع الحمل ليست بحديثة النشأة فقد استعملت الاسر ومنذ القدم وسائل منع الحمل – التقليدية طبعا- لإيقافه مؤقتا او مؤبدا وتعددت واختلقت دوافع اللجوء الى تباعد ولادات من مجتمع الى اخر بل من اسرة الى أخرى داخل المجتمع الواحد، ويبقى الحفاظ على صحة الام الدافع المشترك بينها ورغم ذلك لم يكن استخدام وسائل التنظيم العائلي بالشكل الموجود عليه الان ويرجع ذلك الى:

- تطور المعارف الطبية و انتشار الوعي بأهمية التنظيم الاسري وادراك فوائده على صحة الام والطفل على حدا سواء¹¹
- المخاطر الصحية التي يسببها تقارب فترات الحمل وكثرت الولادات مثل الولادة المبكرة، انفصال المشيمة عن الجدار الداخلي للرحم قبل الولادة، التشوهات الخلقية للجنين، والاصابة بفقر الدم الحاد للام¹²، والخشية على الرضيع من حمل جديد قد يشكل عائق امام استفاء جميع حقوقه من الرعاية والاهتمام¹³.
- خروج المرأة للعمل الذي فرضته التغيرات الاقتصادية والاجتماعية ساهم بشكل كبير في انتشار ثقافة تنظيم النسل داخل الأوساط الاسرية على اختلاف ايدولوجيتها¹⁴.

ثانيا: الوسائل المستعملة في التنظيم العائلي

ان التوقف عن الانجاب لفترة زمنية معينة لأجل التباعد بين الولادات لتحقيق الغاية المرادة من وراءه يقتضي استعمال وسائل ممانعة للحمل وتتنوع هذه الوسائل والطرق بين ما هو طبيعي (1) و منها ما هو طبي (2)

1- الوسائل الطبيعية المستعملة في التنظيم العائلي

تعتبر هذه الوسائل من اقدم الطرق المستعملة في منع الحمل و التي مازالت بعض النساء تستخدمها في هذا العصر نظر لخلوها من الاضرار التي يمكن ان تشكل خطرا على صحة الام فهي وسائل امانة وفي ما يلي نذكر أهمها:

أ- **العزل:** وهو كما سبق تعريفه منع الرجل وصول ماءه الى رحم المرأة اثناء الجماع ويعد من اقدم الوسائل التي استخدمها الانسان لمنع الحمل مؤقتا، وهو من الوسائل الامنة على الصحة الا أنه وعلى حسب رأي الأطباء غير فعال بنسبة مئة بالمئة في منع الحمل فإمكانية حدوث الحمل مع العزل تفوق نسبة 20 بالمئة¹⁵.

ب- **تجنب الجماع خلال فترة التبويض:** تعتبر هذه الوسيلة امانة صحيا لا تشكل خطرا على صحة الام، تتطلب هذه الطريقة ان تكون المرأة على علم تام بالفترة التي تفرز فيها بويضاتها والتي تكون مرتبطة بالدورة الشهرية فاعلم النساء يكون افراز البويضة عندهن في اليوم 14 من الدورة الشهرية، فتتجنب الجماع خلال هذه الفترة حتى لا يحدث الاخصاب¹⁶ وهذه الوسيلة كسابقتها ليست مضمونة في احتمال حدوث الحمل خاصة اذا كانت الدورة مضطربة عند المرأة.

ت- **الرضاعة الطبيعية:** و هي من اقدم وسائل منع الحمل ورغم انه تعد من الطرق الطبيعية التي لا تحدث أي مضاعفات على الصحة الا انه ليس بمقدور كل النساء الاعتماد عليها في تنظيم ولاداتهن فاستخدامها قاصر فقط على النساء اللواتي ينقطع الحيض عنهن في فترة الرضاعة، ويرجع ذلك لكون الرضاع يقلل من الاخصاب فاحتمال حدوث الحمل خلال مدة الرضاعة ضئيل ولكنه ليس مستحيل¹⁷.

2- الوسائل الطبية المستعملة في التنظيم العائلي

ان عدم نجاعة الوسائل السابقة الذكر في منع الحمل ونتيجة للتقدم الطبي في العصر الحديث أدى الى استحداث وسائل طبية اكثر فاعلية لمنع إمكانية حدوث الحمل، وتتنوع هذه الوسائل على حسب استخداماتها فمنها ما هو ميكانيكي و منها ما هو هرموني، وسنحاول في ما يلي التعرض لذلك بإيجاز:

أ- **الوسائل الطبية الميكانيكية الممانعة للحمل:** وهي عبارة عن حواجز تمنع وصول المنى الى الرحم تعد تطويرا لعملية العزل و منها ما هو خاص بالرجل ومنها الخاص بالمرأة ومن أهمها:

- استعمال الواقي الذكري: هو غمد واق رقيق يغطي القضيب يحول دون دخول السائل المنوي للرجل الى رحم المرأة¹⁸ وهو سيلة امانة صحيا واكثر فاعلية في منع حدوث الحمل.

- الحاجز المهبطي: وهو عبارة عن حاجز مطاطي بحلقة معدنية سميكة، مغطاة بحلقة مطاطية قوية ذات اقطار مختلفة تستعملها المرأة موضعيا في المهبل قبل الجماع، وهي من الوسائل الفاعلة في منع الحمل فاحتمال حدوثه باستعمالها ضئيل جدا¹⁹.

- اللولب: هو أداة بلاستيكية صغيرة ومرنة على شكل حرف T يتم إدخالها في الرحم بواسطة الطبيب او ممارس الرعاية الصحية، ويعد من وسائل منع الحمل الأكثر نجاعة وتدولا بين النساء خاصة في السن 30 عاما وما فوق²⁰.

ب- **الوسائل الطبية الهرمونية الممانعة للحمل:** هي ادوية ممانعة للحمل عبر وسائل تؤثر على جهاز الغدد الصماء، تتكون اغلبها من هرمونات ستيرويدية²¹، وهي عدة أنواع نذكر أهمها:

- **حبوب منع الحمل:** عبارة عن مركبات هرمونية تحتوي خليط هرمون الاستروجين وهرمون البروجستوجين،

تعتبر من اكثر الوسائل انتشارا والأكثر فاعلية أيضا، وهي وسيلة سهلة الاستعمال ومع هذا فإنها الأكثر اضرار بالصحة مقارنة مع غيرها من الوسائل الأخرى²².

- الحقن المانع للحمل: هي عبارة عن مادة هرمونية تسمى ديبوبروفيرا تحقق للنساء بعد الولادة بـ 42 يوما ولها أنواع متعددة، منها ما يعطى لمدة شهر ومنها ما يعطى لمدة 3 اشهر، او سنة وهي من احدث الوسائل المانعة للحمل والأكثر فعالية²³، ومع ذلك لها اضرار صحية تؤثر سلبا على صحة الام.

المحور الثاني: منظور المشرع للتنظيم العائلي في التشريع الجزائري

لم يكن موضوع تباعد الولادات او التنظيم العائلي في الجزائر قبل الاستقلال او بعده مباشرة مطروح بالشكل الذي عليه الان سواء على المستوى الفردي او الجماعي لا في الواقع ولا في المنظومة القانونية، ويرجع ذلك الى الخسائر البشرية التي خلفتها الحرب التحريرية، الا ان الامر لم يبقى كذلك فبعد اخذ الجزائر استقلالها واكتمال هياكلها المؤسساتية ومنظومتها القانونية وخوضها معركة التنمية على جميع الأفق بدأ الاهتمام بالتخطيط العائلي الذي فرضته ضرورة الوصول للتوازن بين النمو السكاني و مستوى المعيشة من جهة والحرص على توفير مستوى صحي جيد للام والطفل من جهة أخرى، وتبلور هذا الاهتمام بإعداد مجموعة من البرامج الوطنية الخاصة بالتخطيط العائلي، وتقنيته في التشريع الجزائري لاسيما في قانون الاسرة وفي قانون الصحة وسنحاول في هذا المحور دراسة منظور المشرع الجزائري للتنظيم العائلي في كل من قانون الاسرة (أولا) وفي قانون الصحة (ثانيا)

أولا: موقف المشرع من التنظيم العائلي في قانون الاسرة الجزائري

حرص المشرع الجزائري على احاطة الاسرة بحماية قانونية تجسدت في صدور قانون الاسرة الذي جاء ملما الى حد كبير بكل المسائل التي تمس بالأسرة، ونظرا للارتباط الوثيق بين التنظيم العائلي وبين تحقيق التوازن الداخلي للأسرة كان محل التنصيص في قانون الاسرة الجزائري، و من خلال الاتي سنعرض للوضع القانوني للتنظيم العائلي قبل صدور قانون الاسرة (1) والي وضعه القانوني بعد صدور قانون الاسرة (2)

1-الوضع القانوني للتنظيم العائلي قبل صدور قانون الاسرة

لم تعرف الجزائر قبل الاستقلال ظاهرة التباعد بين الولادات سواء على المستوى الفردي او كإجراءات رسمية، ويرجع ذلك لما خلفته الفترة الاستعمارية من خسائر بشرية اثرت على النمو السكاني الذي فرض على الدولة الجزائرية العمل على الحفاظ عليه بعد الاستقلال، وليس هذا فحسب بل هناك عوامل أخرى تدخلت في ذلك ولعل أهمها هي ان موضوع تنظيم الولادات لم يكن مطروح آنذاك بشكله الحالي حتى على المستوى العالمي²⁴، فتعود فكرة التباعد بين الولادات الى بيان الأمم المتحدة في طهران لسنة 1968 الذي نص صراحة ان الاسرة لها حق انساني اصيل في اتخاذ قرار تحديد حجم الاسرة، والفترة الزمنية بين طفل واخر، وكان لهذا البيان تأثيره على توجه الدولة الجزائرية نحو تبني سياسة التباعد بين الولادات والذي تجسد بشكل واضح في الإجراءات المتخذة في هذا الشأن بداية بأشياء اول مركز خاص بتباعد الولادات بمستشفى مصطفى باشا الجامعي، و ثم صدور فتوى من المجلس الإسلامي الأعلى سنة 1968 تجيز تنظيم النسل الامر الذي أدى الى فتح مراكز جهوية في كل من وهران وقسنطينة سنة 1969، و في سنة 1973 أوكلت مهمة التحكم في الوضع الديمغرافي الى مركز حماية الامومة والطفولة²⁵، وفي سنة 1974 تم وضع برنامج وطني لتباعد الولادات تحت اشراف وزارة الصحة، ويتضح من خلال هذه الإجراءات جدية الدولة في توجيهها نحو التنظيم العائلي والذي يؤكد تطور البرامج المخصصة لهذا من سنة لأخرى²⁶، والملاحظ من خلال استقراء هذه المرحلة أي قبل صدور قانون الاسرة رغم الاهتمام الكبير الذي اولته الدولة في مجال التنظيم العائلي الا انها لم تقم بتقنيته في أي قانون من قوانينها التي صدرت بعد الاستقلال، وقد يرجع ذلك حسب رأي الى امرين: أولهما قبول فكرة تنظيم النسل بتحفظ من طرف الشعب الجزائري في تلك الفترة لدوافع دينية، وثانيهما منهج الدولة في نشر ثقافة التنظيم العائلي كان مبني على أساس حرية الاختيار التي قد تعتقد الاسر عكسها اذا تم النص عليها ضمن القانون.

2- الوضع القانوني للتنظيم العائلي بعد صدور قانون الاسرة

يعد قانون الاسرة رقم 84 / 11 الصادر سنة 1984²⁷ اول تشريع يتناول مسائل شؤون الاسرة الجزائرية بعد الاستقلال و افراد مسائل الاسرة بقانون خاص يتضمن جل احكامها بداية من الخطبة الى غاية تنظيم مسائل التبرعات يدل على مدى أهمية الاسرة التي تسعى كل التشريعات الى المحافظة عليها وتحقيق توازنها الداخلي، وقد عدل هذا القانون بموجب الامر 02/05 وفي ما يلي سنتطرق الى الوضع القانوني للتنظيم العائلي في قانون الاسرة قبل التعديل وبعده

أ- **قبل تعديل قانون الأسرة:** لم ينص المشرع الجزائري على التباعد بين الولادات صراحة في قانون الأسرة رقم 11/84 إلا أنه بالرجوع الى نص المادة 36 وبالتحديد فقرتها الثانية قبل تعديلها²⁸ نجد ان المشرع اوجب على الزوجين التعاون من اجل مصلحة الأسرة ومما لاشك فيه ان تنظيم الولادات يدخل في صميم مصلحة الأسرة نظرا لما يحققه من فوائد لأفرادها بدء بالألم من الناحية الصحية وحتى الأطفال إمكانية حصولهم على الرعاية والمستوى المعيشي اكبر، ناهيك عن تحقيق التوازن بين الإمكانيات المادية وبين عدد افراد الأسرة الذي يسعى الإباء للوصول اليه، ونص المادة 222 من قانون الأسرة يحتوي ضمنا مسألة التباعد بين الولادات باعتبارها من اهم المسائل التي تمس بصفة مباشرة بالنسل وذلك بإحالة الى احكام الشريعة الإسلامية في كل ما لم يرد عليه نص في قانون الأسرة، وموقف الشريعة الإسلامية واضح في هذه المسألة حيث اتفق فقهاء الشريعة الإسلامية على جواز تنظيم النسل دون تحديده وقد استدلووا على ذلك بحديث الصحابي الجليل جابر قال " كنا نعزل والقران ينزل"²⁹، وبه افتى مجمع الفقه الإسلامي حيث جاء في قراره" يجوز التحكم المؤقت في الانجاب بقصد المباشرة بين فترات الحمل، او إيقافه لمدة معينة من الزمان، اذا دعت اليه حاجة معتبرة شرعا...."³⁰.

ب- **بعد تعديل قانون الأسرة:** بعد تعديل قانون الأسرة بموجب الامر رقم 02/05 المؤرخ فيفري 2005 اختلف الامر فقد نص المشرع على تباعد الولادات صراحة ضمن الفقرة 04 من المادة 36 المعدلة حيث جاء فيها **"يجب على الزوجين....4- التشاور في تسيير شؤون الأسرة وتباعد الولادات..."** والملاحظ من خلال هذه الفقرة ان المشرع ترك امر تنظيم الولادات لتقدير إرادة الزوجين واتفاقهما، بدليل اقتران النص على تباعد الولادات بالنص على وجوب التشاور بين الزوجين، ولقد احسن صنعا عندما لم يلزم الزوجين بالقيام بالتباعد بين الولادات في اطار تشريعي بل ترك الامر اختياريا للزوجين وبهذا يكون وافق تعاليم الدين الإسلامي التي تحث على حفظ النسل³¹، و مما يلاحظ أيضا من خلال نص المادة 36 من قانون الأسرة المعدلة بموجب الامر 02/05 ان المشرع الجزائري جسد مبدأ المساواة بين الزوجين في الحقوق الزوجية بما فيها حق تنظيم النسل الذي جعله المشرع حقا مشتركا لهما يمارسه كل منهما بناء على مشورة الآخر.

ثانيا: موقف المشرع من التنظيم العائلي في قانون الصحة

ان الاهتمام بفكرة التنظيم العائلي باعتبارها وسيلة للحد من النمو السكاني المتزايد ووسيلة لتحسين المستوى الصحي للام والطفل، لا يتوقف عند تكثيف البرامج الوطنية ونشر الوعي بأهمية استعمال وسائل منع الحمل عن طريق الحملات التوعوية، بل يتطلب الامر وضعه في اطار قانوني يضمن العمل به وفق ضوابط واليات قانونية يكون وعاءها قانون الصحة، وسنحاول من خلال هذه النقطة التطرق الى التنظيم العائلي في كلا القانونين: القديم (1) والجديد(2)

1- التنظيم العائلي في ظل قانون رقم 05/85

ان توجه الجزائر نحو التنظيم العائلي كباقي دول العالم حتمية فرضها النمو الديمغرافي المتزايد لعدد السكان الذي أدى الى اختلال التوازن بين عدد السكان والامكانيات الاقتصادية المحدودة التي تمتلكها الدولة الجزائرية خاصة بعد الاستقلال، ولنشر ثقافة استعمال موانع الحمل في الاسر الجزائرية من اجل التباعد بين الولادات والحث عليها كوسيلة وقائية لحماية صحة الام والطفل و التأكيد عليها ضمن قانون الصحة 05/85³²، اتخذت الجزائر عدة خطوات نذكر منها ما يلي:

أ- **الخطوات المتخذة لنشر فكرة التنظيم العائلي قبل صدور القانون رقم 05/85:** من اجل تحسين المستوى المعيشي للسكان وتوفير الرعاية الصحية اللازمة للأمومة والطفولة قامت الدولة الجزائرية بإعداد عدة برامج تتلخص في المخططات التنموية التي انتهجتها الجزائر بعد الاستقلال واهمها في هذا المجال المخطط الخماسي الأول(1980-1984)، وتأسيس اللجنة الوطنية للتخطيط العائلي، وتنصيب المجلس الوطني لحماية الامومة والطفولة³³، ورغم كثافة الجهودات في مجال التنظيم العائلي الا انها لم يتناولها نص تشريعي قبل صدور قانون حماية الصحة وترقيتها رقم 05/85 المعدل والمتمم، وكذلك رغم جدية الدولة في توجيهها نحو اتباع سياسة التنظيم العائلي الا انها لم ترقى الى حد الإلزامية واقتصر دور الدولة في التوجيه والإرشاد والتوعية

بالفوائد التي يمكن ان يجنيها الفرد والمجتمع من العمل بنظام التباعد بين الولادات.

ب- تقنين التنظيم العائلي في القانون رقم 05/85: الدعوة الى تبني فكرة التنظيم العائلي او تنظيم النسل في الجزائر شغلت حيزا كبيرا بعد الاستقلال باعتبارها وسيلة لتحقيق الأهداف التنموية وكانت محور جميع البرامج والمخططات الاقتصادية والاجتماعية الوطنية، الا انها لم تكن محل تقنين الا بعد صدور القانون 05/85 المتعلق بحماية الصحة وترقيتها المعدل والمتمم حيث تضمن هذا القانون فصلا كاملا حول حماية الامومة والطفولة واهم ما جاء فيه:

- العمل توفير الحماية الصحية للأسرة قصد المحافظة على صحة افرادها وتوازنهم النفسي.
- توفير الرعاية الصحية والاجتماعية للام قبل واثناء وبعد الحمل.
- حماية صحة الجنين ونموه حتى الولادة من خلال الكشف عن الامراض المحتمل إصابة الرحم بها.
- المحافظة على صحة الام وجنينها من خلال البرنامج الوطني لتباعد الولادات وهذا لضمان توازن الاسرة³⁴، والملاحظ من خلال هذا القانون وبالتحديد في المادة 70 و 71 منه ان المشرع استعمل مصطلح التباعد بين فترات الحمل وكأني به أراد منع جميع التأويلات التي يمكن ان يفهم منها اتجاهه نحو تبني سياسة تحديد النسل وخاصة بعد تقنينها ضمن التشريع الصحي رقم 05/85، حيث جاء في المادة 70 " يكون تباعد فترات الحمل موضوع برنامج وطني يرمي الى توازن عائلي منسجم ويحفظ حياة الام والطفل وصحتهما"، ويتضح أيضا من خلال هذه المادة ان المشرع الجزائري اولى اهتماما بالتباعد بين فترات الحمل واعتبره غاية لتحقيق التوازن العائلي وحماية لحياة الام والطفل وصحتهما ومع ذلك لا يمكن ان يفهم من نص المادة 70 من القانون السالف الذكر اجبار الاسرة على اتباع نظام التباعد بين الولادات بل الامر متروك لاختيار الاسرة وارتدتها الحرة، على ان تعمل الدولة على وضع الوسائل الملائمة لتنفيذ البرنامج الوطني للتباعد بين فترات الحمل تحت تصرف السكان وهذا ما اكدت عليه المادة 71 من نفس القانون " توضع وسائل ملائمة تحت تصرف السكان لضمان تنفيذ البرنامج الوطني في مجال تباعد فترات الحمل"

2- في ظل قانون الصحة الجديد رقم 11/18

استمر العمل بالقانون رقم 05/85 المتعلق بحماية الصحة وترقيتها لمدة 33 سنة لغاية صدور القانون 11/18 المتعلق بالصحة³⁵ الذي الغاه بموجب المادة 449 منه، وبدأ العمل بقانون الصحة الجديد منذ سنة 2018، وقد تناول هو ايضا مسألة التنظيم العائلي لكن في مادة واحدة وهي المادة 71 بتسمية مختلفة عن القانون السابق وغاية اكثر أهمية فرضتها ملائمة القانون الداخلي مع الاتفاقيات الدولية.

أ- تغيير الغاية من التنظيم العائلي في ظل قانون 11/18: لقد كان ولوقت طويل ينظر الى التنظيم العائلي على انه وسيلة للتصدي لنمو الديمغرافي المتزايد، الا انه مع التطور الطبي وانتشار المنظمات الحقوقية اصبح ينظر اليه على انه مظهر من مظاهر الصحة الإنجابية والية لتكريس الحماية الصحية للام والطفل واعتبرته الاتفاقيات الدولية الخاصة بالمرأة وهيئة الأمم المتحدة حق من حقوق المرأة تمارسه بكل حرية متى شاءت، حيث دعت اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة سيداو الدول الأعضاء من تمكين المرأة من حريتها في اتخاذ القرار بشأن عدد اطفالها، والفترة بين انجاب طفل واخر³⁶، وترى أيضا هيئة الأمم المتحدة انه لا بد من توفير جميع المعلومات والخدمات المتعلقة بتنظيم الاسرة لاسيما زيادة فرص الحصول على وسائل تنظيم الاسرة بحيث يكون تناولها سهلا بين ايدي جميع النساء بل وتوزيعها مجانا خاصة في القرى النائية، وكل هذا من اجل ضمان بداية جيدة لحياة الطفل والام نفسها³⁷، ومن هذا المنطلق تغير منظور المشرع الجزائري الى تنظيم النسل من وسيلة لحفظ التوازن العائلي وحفظ حياة وصحة الام والطفل كما ورد في القانون 05/85 الملغى الى أولوية من أولويات الصحة العمومية يساهم في الحفاظ على صحة الطفل والام وهذا ما جاء به نص الفقرة الأولى من المادة 71 من القانون 11/18 " يشكل التنظيم العائلي أولوية للصحة العمومية ويساهم في الحفاظ على صحة الام والطفل...."

ب- مدلول تغير التسمية من تباعد فترات الحمل الى التنظيم العائلي في قانون الصحة: ان تغير المصطلح من تباعد فترات الحمل في ظل قانون الصحة الملغى الى مصطلح التنظيم العائلي في القانون الجديد ليس عشوائيا، بل له مدلول يتلخص -حسب تقديري- في كون مصطلح التباعد بين فترات الحمل له معنى واحد ودقيق وهو التوقف المؤقت عن الانجاب والذي لم يعد مجديا في ظل التطورات الحديثة وتوجهات الدولة المعاصرة التي أصبحت ملزمة بملائمة قوانينها الداخلية مع التزاماتها الدولية مع المحافظة على خصوصية مجتمعاتها، التي لا يمكن ان تقبل ما تدعو اليه هذه الاتفاقيات التي لا تجد مانعا من اباحة تحديد النسل وتوقيف الانجاب بصفة مؤبدة، لهذا كان مصطلح التنظيم العائلي اشمل لكلا النظامين التباعد والتحديد وهو اخف وطأة على النفوس التي ترفض التحكم في عملية الانجاب³⁸، فتغير المصطلح في قانون الصحة الجديد قصد به المشرع ترك حرية اكبر للأسرة في اختيار ما تريده سواء المباحة او التحديد اذا دعت اليه ضرورة لأنه يمكن ان تستدعي حالة الام الصحية التوقف المؤبد عن الانجاب ولو ترك الامر على ما كان عليه النص محصور لسبب ذلك حرجا لمن سيضطر لغيره، مع العلم ان المشرع لم يخالف ما جاءت به احكام الشريعة الإسلامية باعتبارها مصدر من مصادر التشريع حيث افتى مجمع الفقه الإسلامي بجواز تحديد النسل اذا دعت له ضرورة ملحة كحالة ثبوت ضرر محقق يخشى فيه على حياة الام بتقرير من يوثق به من الأطباء المسلمين³⁹ وبناء على ما سبق يمكن القول انه رغم اتساع مصطلح التنظيم العائلي وشموليته في قانون الصحة الجديد الا ان موقف المشرع منه بقي توجيهي لم يتغير ويبقى العمل بنظام تنظيم النسل قرارا فرديا حرا غير ملزم ، للزوجين الحرية التامة في اتخاذ القرار بشأنه.

الخاتمة:

في اخر هذا المقال تبين لنا ان المشرع الجزائري اعتبر التنظيم العائلي حق وقرار اسري فردي يستعمله الزوجين بإرادتهما الحرة ويقتصر دور المشرع على التوجيه والإرشاد فقط دون ادراجه ضمن السياسة العامة والزام المواطنين به، وفي اطار الإجابة على الإشكالية المطروحة توصلنا الى عدة نتائج:

النتائج:

- 1- التنظيم العائلي يعني ان يجعل بين كل طفل واخر مدة من الزمن يتمكن فيها الطفل من استيفاء حقه في الرضاع والرعاية وتتمكن فيها الام من استرداد صحتها.
- 2- تبني فكرة تنظيم النسل يعود لعدة أسباب منها ما هو عام كتزايد عدد السكان واختلال التوازن بين الموارد المالية وعدد السكان، ومنها ما هو خاص مثل تضرر صحة الام من فترات الحمل المتقاربة.
- 3- يتطلب التنظيم العائلي استعمال وسيلة من وسائل الجمل وهي متنوعة فمنها ما هو طبيعي ومنها ما هو طبي، وتعتبر الوسائل الطبية اكثر فاعلية لمنع الحمل الا انها اكثر مضار على صحة المرأة بعكس الوسائل الطبيعية التي ليس لها مضار على الصحة وان قلت فاعليتها.
- 4- التباعد بين الولادات حق مشترك للزوجين في قانون الاسرة الجزائري.
- 5- موقف المشرع من تنظيم الولادات كان اكثر وضوحا في قانون الصحة القديم رقم 05/85 من موقفه في قانون الصحة الجديد 11/18 الذي استعمل فيه مصطلح التنظيم العائلي وهو مصطلح اكثر شمولية يشمل التنظيم والتحديد، واعتبره في القانونين أولوية من أولويات الصحة العمومية تعمل الدولة على توفير جميع الوسائل لتسهيل استعماله دون فرضه او الزام الأزواج على القيام به.

التوصيات:

- 1- على الأشخاص الفاعلة في الدولة من مؤسسات وجمعيات تكثيف حملات التوعية بشأن مخاطر استعمال موانع الحمل الطبية، وتشجيع النساء على استعمال الوسائل الطبيعية المساعدة على منع الحمل.
- 2- على المشرع إضافة مواد أخرى خاصة في قانون الصحة تنظم عملية تنظيم النسل ليكون اكثر وضوحا فيما

يخص ضوابطه وشروطه.

3- على المشرع ادراج مادة تبيح تحديد النسل وفق ضوابط وشروط قانونية تحت طائلة العقوبات خاصة شرط الضرورة الصحية الملحة اذا كان تكرار الحمل يشكل خطرا محدقا بصحة الام.

المراجع

- 1 - مجد الدين الفيروز ابادي، الجزء 1، القاموس المحيط، الهيئة المصرية العامة للكتاب،
- 2 - محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، الجزء 14، دار صادر، لبنان، ص 295.
- 3 - معجم المعاني، <https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar/>
- 4 - حاتم امين محمد عبادة، تحديد النسل وتكثيره ومدى سلطة الدولة في منع الانجاب، دار الفكر الجامعي، مصر، الطبعة 1، 2011، ص 8-7.
- 5 - العربي بختي، احكام الاسرة في الفقه الإسلامي وقانون الاسرة الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، إعادة الطبعة 1، 2014، ص 65.
- 6 - زينب سعدودي، موقف الزوجين من استعمال وسائل تنظيم النسل، مذكرة ماجستير، تخصص ديموغرافيا، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علم الاجتماع، جامعة الجزائر، 2007-2008، ص 89.
- 7 - fathi lashin, etal, the islamic charter on family , intermational islamic committee for women and child, egypt, 2007, p 133.
- 8 - Abdou bouchnak, Guid de sante sexuelle et reproductive et planification familiale â lusage des prestations de services , association algérienne pour la planification familiale, cmmed, oran, 1998, p88.
- 9 - عبدالله بن عبد الرحمن البسام، تنظيم النسل وتحديده، بحث مقدم للدورة 15 لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي، محلة مجمع الفقه الإسلامي، ع 15، سنة 1988، ص 218.
- 10 - ليندة عبد اللاوي، عملية تنظيم النسل في الاسرة الجزائرية بين الدين والواقع الاجتماعي ، مقارنة سوسيو- انثروبولوجية، مجلة أنثروبولوجية الأديان، المجلد 09، العدد 02، 2013، ص 51.
- 11 - نفس المرجع، ص 54.
- 12 - تنظيم الاسرة، دراسة طبية، منشورة على موقع: mayoclinic.org
- 13 - fathi lashin, etal, opcit, p134
- 14 - ليندة عبد اللاوي، مرجع سابق، ص 54.
- 15 - حاتم امين محمد عبادة، مرجع سابق، ص 25.
- 16 - أنواع أساليب تنظيم الاسرة، مقال منشور على موقع ويكيبيديا. ar.m.wikipedia.org.
- 17 - حاتم امين محمد عبادة، مرجع سابق، ص 29.
- 18 - وسائل منع الحمل الحاجزية، مقال منشور على موقع ادلة MSD <https://www.msdmanuals.com>.
- 19 - حاتم امين محمد عبادة، مرجع سابق، ص 31.
- 20 - وسائل منع الحمل، مقال منشور، على موقع <https://www.webteb.com>.
- 21 - وسائل تحديد النسل الهرمونية، مقال منشور على موقع ويكيبيديا، ar.m.wikipedia.org
- 22 - حاتم امين محمد عبادة، مرجع سابق، ص 34.
- 23 - حقن منع الحمل: فوائد واضرار، مقال منشور على موقع mayoclinic.org
- 24 - ام السعد بن زينب، التخطيط العائلي والصحة الإنجابية، محاضرات القيت على طلبة سنة ثانية تخصص ديموغرافيا، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة أبو القاسم سعد الله، الجزائر 2، ص 13.
- 25 - البشير مرموري، مستويات النمو الديموغرافي وإجراءات تنظيم النسل في الجزائر، مجلة دراسات وابحات المجلة العربية للأبحاث والدراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية، عدد 01، مجلد 15، 2023، ص 98.
- 26 - المرجع نفسه،
- 27 - لقانون رقم 11/84، المؤرخ في 9 جوان 1984 المتضمن قانون الاسرة الجزائري، المعدل والمتمم بالأمر 02/05، المؤرخ في 27 فيفري 2005، الصادر في الجريدة الرسمية بتاريخ 27 فيفري 2005 العدد 15.
- 28 - تنص المادة 2/36 "....-التعاون على مصلحة الاسرة ورعاية الأولاد وحسن تربيتهم....."
- 29 - البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب العزل، رقم الحديث 5199، ج 7، دار ابن كثير، لبنان ط 1، 2002، ص 90.
- 30 - قرار رقم 39، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، الدورة الخامسة لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي بالكويت، عدد 05، 1988، ص 152.
- 31 - عبد المنعم نعيبي، الحقوق المشتركة بين الزوجين في الشريعة والقانون، مجلة الاحياء، العدد 15، 2012، ص 462-463.
- 32 - القانون رقم 05/85، المؤرخ في 16 فبراير 1985، المتعلق بحماية الصحة وترقيتها، الجريدة الرسمية، العدد 08، السنة 22، الصادرة في 17 فبراير 1985.
- 33 - البشير مرموري، مرجع سابق، ص 98-99.
- 34 - ريم بن زايد، واقع الصحة الإنجابية للمرأة في الجزائر مقارنة مع بلدان المغرب العربي تونس والمغرب، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 23، مارس 2016، ص 168.
- 35 - القانون رقم 11/18، المؤرخ في 2 جويلية 2018، المتعلق بالصحة، الجريدة الرسمية، العدد 46، الصادر في 29 جويلية 2018.

- 36 - اتفاقية سيداو، الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة، صادقت عليها الجمعية العامة للأمم المتحدة، 1979/12/18، دخلت حيز النفاذ في 1981/09/03،
- 37 - مرام زاهد، مفهوم الصحة الإنجابية في المواثيق الدولية، رسالة ماجستير، تخصص ثقافة إسلامية، كلية الشريعة، قسم الثقافة الإسلامية، جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، 1430-1431هـ، ص 51.
- 38 - حاتم امين محمد عبادة، مرجع سابق، ص 8.
- 39 - قرار رقم 01، مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي، الدورة 13، بمكة المكرمة، 1400هـ، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد 02، ص 59-60.